



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري

رقم (٢١) لسنة ٢٠١٧

بشأن

تنظيم العمل بلجان إنهاء المنازعات الضريبية

نظراً لما تلاحظ من تأخر بعض لجان إنهاء المنازعات الضريبية (دخل - مبيعات / قيمة مضافة) في تقديم إحصائيات الإنجازات الشهرية والتفاوت في تقييم الأداء الشهري، لذا وبناء على ما تم الاستقرار عليه باللجنة العليا لإنهاء المنازعات الضريبية يتم الالتزام بما يلي:

أولاً: معدلات الأداء الشهرية لكل لجنة:

الحد الأدنى للإنجاز الشهري ١٠% من رصيد اللجنة من طلبات إنهاء المنازعات (بداية الشهر) (١٠٪) شهرياً مقومة كالتالي:

- الحالات الدفترية التي تنتهي بالاتفاق كل حالة = ١
- الحالات التقديرية التي تنتهي بالاتفاق كل حالة = $\frac{1}{2}$

- الحالات الدفترية / التقديرية التي تنتهي بعدم الاتفاق كل ٣ حالات = ١

- الحالات التي تثبت عدم جدية الممول وتعاد لجهة الفصل الأصلي كل ٥ حالات = ١

ويجوز إعادة تقييم الحالات التي يثبت بذل جهود إضافية أكبر بشأنها على أن يتم العرض بها من رئيس اللجنة على رئيس الإدارة المركزية المختص.

ثانياً: تقدم كل لجنة البيانات الإحصائية للإنجاز الشهري قبل الأول من الشهر التالي للإدارة المركزية المختصة.

- تقوم الإدارة المركزية المختصة بإعداد الإحصائيات الشهرية بإنجاز اللجان بشكل مجمع وإرسالها للإعتماد من رئيس القطاع المختص.

- ترسل الإحصائيات المجمعة من كل قطاع لمكتب السيد نائب رئيس المصلحة لعرضها للإعتماد من السيد / رئيس المصلحة وتعاد للسادة / رؤساء القطاعات.



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

- يقوم كل قطاع بتسليم كل لجنة ما يقيد اعتماد الإحصائية والنسبة المعتمدة لها لصرف مستحقات العاملين بها.

- يقوم مسئول الأستحقاقات بكل لجنة بإعداد كشوف الصرف وتقديمها لمنطقة الضرائب التي يقع في نطاقها الجغرافي مقر اللجنة لاستكمال إجراءات صرف مستحقات العاملين باللجنة - على أن يتم صرف مستحقات العاملين باللجان الكائنة بمركز كبار الممولين من نفس الوحدات الحسابية التي تتولى الصرف للعاملين بالمركز.

ثالثاً: يقوم رؤساء القطاعات المختصة بپانهاء المنازعات الضريبية بعرض إنجازات وإحصائيات اللجان (كل في اختصاصه) بعد اعتمادها من رئيس المصلحة. على السيد / رئيس اللجنة العليا لإنهاء المنازعات الضريبية في موعد أقصاه الأسبوع الأول من الشهر التالي.

رابعاً: يقوم السادة رؤساء الإدارات المركزية المختصة بپانهاء المنازعات الضريبية بمتابعة الانتهاء من إجراءات إعتماد محاضر التوصيات بالاتفاق وفقاً للقرار الوزاري رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٧ في موعد أقصاه نهاية الشهر التالي من تاريخ الشهر الذي وقع فيه الاتفاق.

خامساً: يُعمل به من تاريخه.

وعلي كافة وحدات المصلحة [دخل / قيمة مضافة] تنفيذ ما ورد بالكتاب الدوري بكل دقة.

والله ولی التوفيق
رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

عماد ساطي كتسين

صدر في : ٢٠١٧/٤/٦
سهام/مكتب رئيس مصلحة الضرائب بموجة لخطيب